

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً
أما بعد

أجدد لأستاذتنا الأستاذة الدكتورة الفاضلة: أميرة جادو وافر الشكر وجزيل الثناء والاحترام والتقدير على طيب تعاملها وكرم أخلاقها وتواضعها وقربها من الجميع وبذلها العلم والمصاهرة والتواصي به وإني قبل أن أقدم بحثي المتواضع لأقدم عذري بين يدي ذلك إذ أن مثل هذه البحوث العلمية المحكمة لا تنشر إلا بعد تعديل وتمحيص وتنقيح بين يدي مختصين دكاترة مؤهلين سبق علمهم وأشرفوا على ربما مئات البحوث العلمية فكيف لمثلي أن ينقد أو يعقب أو يوجه حينئذ!

وحسبي أنني أنا المستفيد الأول والأخير من الاطلاع على مثل تلك البحوث والوقوف عليها والتعلم ممن سبقنا والله أسأل أن يكتب التوفيق والسداد للدكتورة أميرة جادو ولجميع زملائها الذين نتعلم على أيديهم في المقررات الأخرى كما أسأله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا أنه خير مسؤول وأكرم مأمول.

ثم أتقدم بهذه الورقة النقدية بين يدي بحث بعنوان (العفو عن العقوبة وأثره بين الشريعة والقانون) قدمه الطالب إبراهيم بن فهد بن إبراهيم الودعان قسم العدالة الجنائية تخصص التشريع الجنائي الإسلامي جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في العاصمة الرياض في المملكة العربية السعودية ونشر في مكتبة الجامعة.

ستتضمن هذه الورقة بحسب التكليف على التعليق على عنوان البحث وملخص لمقدمته والتعليق على صياغة مشكلة البحث أو الدراسة.

فابدأ مستعيناً بالله عز وجل:

المسألة الأولى:

تضمنت هذه الدراسة أو البحث موضوعاً بعنوان (العفو عن العقوبة وأثره بين الشريعة والقانون) والتعليق على عنوان هذا البحث من عدة وجوه.

الوجه الأول:

تضمن عنوان البحث علاقة بين متغيرين متغير مستقل وهو العفو عن العقوبة ومتغير تابع وهو تأثير ذلك العفو على استقرار حياة المجتمع والأسرة من سيادة الالفة والمحبة وتعزيز القيم العليا والإيجابية في المجتمع وإنهاء النزاعات بين الناس لأن العقوبة قد تكون حق للمجتمع بصفة عامة وقد تكون حق خاصاً للفرد.

الوجه الثاني:

الباحث صاغ عنوان البحث بشكل يصف موضوع الدراسة وقيودها.

الوجه الثالث:

كذلك عنوان البحث أو الدراسة يعكس بصورة واضحة موضوع البحث أو الدراسة.

الوجه الرابع:

أرى أن الباحث صاغ عنوان البحث بصورة موجزة وبالقدر اللازم الذي انعكس على أصل موضوع هذه الدراسة.

الوجه الخامس:

كذلك مما يتعين الإشارة إليه أن الباحث وصف المصطلحات والمفاهيم اللازمة والأكثر ملاءمة لعنوان البحث أو الدراسة.

الوجه السادس:

أرى أن صياغة الباحث لعنوان هذا البحث أو الدراسة كانت صياغة جيدة تضمنت مراعاة الباحث لمعايير وشروط صياغة عنوان البحث العلمي بحسب قواعد وأصول مناهج البحث العلمي.

المسألة الثانية:

ما يتعلق بصياغة الباحث لمقدمة هذا البحث أو الدراسة فأني أقف معها بالتعليق من عدة وجوه.

الوجه الأول:

استهل الباحث مقدمته توطئةً وتمهيداً لموضوع دراسته البحثية بجملة (فإن الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن) وهذه العبارة تمهيداً لمقدمة هذه الدراسة وهي (العفو عن العقوبة وأثره بين الشريعة و القانون) ولا شك أن العقوبة عامة و موجباتها ليست الفواحش بمعناها العام أو الخاص ولإن موجبات العقوبة في الشريعة الإسلامية أعم بكثير من ذلك ويصعب حصرها فلو ان الباحث أستبدل عبارة الفواحش بكلمة أعم و أشمل كأن يعرف العقوبة بمعناها العام وهي كل ما نهى الله عنه او رتب على فعله وعيداً أو عقوبة لاسيما وان هذه الدراسة متعلقة بأثر العفو عن العقوبة دون قيد بشكل عام لكن ذلك في نظري أنسب وهو المتعين الذي أراه أما الصياغة التي صاغها الباحث في صدر مقدمته فأرى أنها لا تعكس ولا تعبر عن موضوع هذا البحث أو الدراسة وهذا يعد إخلالاً بأهم معيار من معايير صياغة عنوان البحث أو الدراسة .

الوجه الثاني:

الباحث بذل جهداً يشكر عليه في مسألة توثيق المراجع التي استند عليها في مقدمته فأحال في حاشية الصفحة على هذه المراجع وفي نظري أنه راع قواعد توثيق المراجع العلمية بناء لي قواعد مناهج البحث العلمي.

الوجه الثالث:

أرى أن الباحث تدرج في مقدمته بين عموم الموضوع وخصوصه ما يتعين معه اتباع الباحث إلى قواعد مناهج البحث العلمي الصحيحة المقررة عند كتابة مقدمته البحث أو الدراسة البحثية.

الوجه الرابع:

كذلك مما ينبغي الإشارة إليه أننا نقول أن الباحث أجاد في التعريف بموضوع البحث بأسلوب مختصر وعبارات جيدة دون إطالة مشتتة للذهن واختصار مخل.

المسألة الثالثة:

ضمن الباحث مقدمته بياناً لمشكلة هذه الدراسة وحصرها بشكل عام في أن العفو عن العقوبة بشكل عام يورث النواحي المشرقة والنيرة في شريعتنا الغراء التي سبقت القوانين الوضعية في هذا المجال وأن العفو عن العقوبة يزيل الأحقاد والنزاعات بين الناس وهو موجب لاستقرار المجتمع ومما سبق أقف على صياغة الباحث لمشكلة البحث عدة وقفات.

الوقف الأولى:

أن الباحث حصر مشكلة الدراسة في أنها تدور حول ارتكاب الجريمة من الجاني والعفو عنها والباحث نفسه في موضوع بحثه يتحدث عن العفو عن العقوبة بشكل عام ومما لا يخفى أن العقوبة التي يشرع العفو عنها أو يستحق العفو عنها ليست محصورة في جريمة جنائية شخص على شخص وإنما هي عامة وشاملة فتشمل كل فعل حرّمته الشريعة الإسلامية سواء تعلق بالجنائية على الأشخاص بأنفسهم أي الجنائية على النفس أو على الأموال أو على الأعراض أو التعدي على حق المجتمع بصفة عامة وهي الحدود كل ذلك موجب للعقوبة ويستحب له العفو ما عدى الحدود إذا وصلت إلى الإمام قال صلى الله عليه وسلم (إن دمائكم و أموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا) ما يتعين معه أن الباحث بهذه الصياغة لم يصف مشكلة البحث وصفاً صحيحاً يطابق أصل موضوع البحث وصياغة عنوان البحث ويحيط بكل موضوع هذا البحث أو الدراسة أو يوحى للقارئ الذي يقرأ ما صاغه الباحث بأن يتصور موضوع البحث تصوراً صحيحاً وإنما حصر الباحث بصياغته لهذه المشكلة مشكلة البحث بجزء يسير مما تعلقت به هذه الدراسة بحسب عنوانها وهذا يعد تفويتاً لأهم معيار من معايير صياغة

مشكلة البحث أو الدراسة إذ يجب أن يراعى في صياغة مشكلة البحث الوضوح والدقة وأن تكون محيطتاً ودالة على موضوع الدراسة أو البحث.

الوقفة الثانية:

أن هذا الملحظ الذي ذكرته يؤثر في نظري تأثيراً جلياً في عدم تطابق مقدمة الدراسة ومشكلتها مع موضوع الدراسة أو البحث إذ أنه من الأصول المتقرره في قواعد مناهج البحث العلمي أن مقدمة البحث أو الرسالة بشكل عام يجب أن تكون دالة على موضوع البحث أو الرسالة.

الوقفة الثالثة:

أرى أن مشكلة البحث أو الدراسة لها أثر وفائدة تعود بالنفع على المجتمع من الناحية الدينية بالأجر والثواب لما في العفو من الفضل والخير كما لها فائدة على المجتمع من التوادم وإصلاح ذات البين وقطع النزاعات والألفة والمحبة والاستقرار التي تسود المجتمعات بشكل عام والأسر بشكل خاص من أثر فضل العفو.

الوقفة الرابعة:

أن الباحث صاغ مشكلة هذا البحث أو الدراسة بأسلوب وصفي تقريرى تميزت عبارته بالإيجاز غير المخل وبصورة واضحة خلت من عدم الدقة أو الوضوح لكن يؤخذ عليه من الناحية الموضوعية إغفاله بجانب كبير من جوانب موضوع هذا البحث أو الدراسة حين حصر العقوبة بمفهوم ضيق فصلناه سابقاً.